

أسئلة اختبار (الصيفي الفصل للعام الجامعي ١٤٣٦/١٤٣٧ هـ)

أجب على ما يأتي مستعيناً بالله تعالى ، مراعيًا سلامة اللغة والإملاء ، وجودة الخط ووضوحه :

السؤال الأول: (٢٢ درجة)

أ/ عدد أربعاً من الصيغ الصريحة للنهي مع التمثيل لاثنتين منها. (٥٦)

ب/ اختر "ثلاثاً فقط" من المسائل التالية، واذكر القول الراجح فيها، مع الاستدلال له "بدليل واحد فقط": (٥٩)

٢- الأمر بعد الحظر ماذا يفيد؟

٢- الأمر المطلق هل يدل على الفور أو التراخي؟

٣- النهي المطلق علاماً يحمل؟

٤- اقتضاء النهي الفورية والاستمرار؟

ج/ إذا كان النهي عن الشيء "لوصف ملازم" فهل يقتضي النهي الفساد؟

اذكر آراء العلماء في ذلك مبيناً الراجح منها ، والاستدلال له بثلاثة أدلة ، مع بيان وجه الاستدلال. (٥٨)

السؤال الثاني: (٢٧ درجة)

أ/ عرف ما يلي في الاصطلاح الأصولي المختار: (٥٨)

العامة ، الخاص ، الاستثناء ، المطلق.

ب/ اذكر مثلاً من القرآن الكريم أو من السنة لما يأتي مع التوضيح: (٥١٠)

١- نكرة تفيد العموم.

٢- تخصيص بالإجماع.

٣- مطلق لا يحمل على المقيد بالاتفاق.

٥- استثناء تعقب جملًا.

٤- تخصيص بالمفهوم

ج/ اختر "ثلاثاً فقط" من المسائل التالية، واذكر الراجح فيها، مع الاستدلال له "بدليل واحد فقط": [٩ درجات]

١- هل وُضع للعموم صيغ تخصه؟

٢- هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب؟

٣- إذا تعارض عام وخاص فما العمل؟

٤- هل يجوز تخصيص القرآن بالسنة الأحادية؟

السؤال الثالث: (٢٠ درجة)

أ/ اذكر ثلاثة: (٥١٢)

١- من المخصصات المنفصلة غير النقلية.

٢- من الفروق بين التخصيص والنسخ.

٣- من الأدلة على أن أقل الجمع ثلاثة.

٤- من شروط التخصيص بالاستثناء.

ب/ اذكر الخلاف في نوع دلالة العام بين الحنفية والجمهور، ثم اذكر ما ترتب على الخلاف في هذه المسألة من خلاف

في مسائل أصولية وفرعية؟ (٥٨)

((انتهت الأسئلة . . . وفقك الله))